

أحكام القرآن

@ 569 @ النبي لما انصرف من حجة الوداع قال لأزواجه هذه ثم طهور الحصر إشارة إلى ما يلزم المرأة من لزوم بيتها والانكفاف عن الخروج منه إلا لضرورة .

ولقد دخلت نيفاً على ألف قرية من برية فما رأيت نساء أصون عيلاً ولا أعف نساء من نساء نابلس التي رمي فيها الخليل عليه السلام بالنار فإن أقمت فيها أشهراً فما رأيت امرأة في طريق نهاراً إلا يوم الجمعة فإنهن يخرجن إليها حتى يمتلئ المسجد منهن فإذا قضيت الصلاة وانقلبن إلى منازلهن لم تقع عيني على واحدة منهم إلى الجمعة الأخرى وسائر القرى ترى نساؤها متبرجات بزينة وعطلة متفرقات في كل فتنة وعضلة وقد رأيت بالمسجد الأقصى عفاف ما خرج من معتكفهن حتى استشهدن فيه \$ المسألة الخامسة \$.

تعلق الرافضة لعنهم الله بهذه الآية على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها إذ قالوا إنها خالفت أمر الله وأمر رسوله وخرجت تقود الجيوش وتباشر الحروب وتقتحم مآزق الحرب والضرب فيما لم يفرض عليها ولا يجوز لها .

ولقد حصر عثمان فلما رأت ذلك أمرت برواحلها فقربت لتخرج إلى مكة فقال لها مروان بن الحكم يا أم المؤمنين أقيمي هاهنا وردي هؤلاء الرعايا عن عثمان فإن الإصلاح بين الناس خير من حجبك .

وقال علماؤنا رحمه الله عليهم إن عائشة كانت نذرت الحج قبل الفتنة فلم تر التخلف عن نذرها ولو خرجت عن تلك الثائرة لكان ذلك صواباً لها .

وأما خروجها إلى حرب الجمل فما خرجت لحرب ولكن تعلق الناس بها وشكوا إليها ما صاروا إليه من عظيم الفتنة وتهارج الناس ورجوا بركتها في